

الشواهد النحوية للأمثال في حاشية القليوبي (ت: 1069هـ) على شرح المقدمة الأزهريّة

الباحث: حافظ عجاج أحمد عبد

أ.م.د. د. وعد محمد سعيد العاني

كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة الأنبار

الكلمات المفتاحية: شواهد الأمثال، وأقوال العرب النحوية

الملخص:

يتناول البحث دراسة الشواهد النحوية للأمثال، وكلام العرب في حاشية القليوبي (ت 1069هـ) على شرح المقدمة الأزهريّة على متن الأجرؤمية، ويعد الاستشهاد بها من المواضيع التي شغلت النحاة القدامى؛ لأنهم اهتموا بصفاء العبارة، ونقاء اللغة التي سينهلون منها؛ لأجل أن يبنوا عليها القاعدة النحوية الرصينة، ولذلك أخذوا اللغة من العرب الأقحاح عن طريق المشافهة أو عن طريق الرواة الثقات، وأمّا النحاة المتأخرون فلم يضيفوا شيئاً على تلك الشواهد؛ لانتهاء عصر الاستشهاد؛ لأنّ اللغة لم تعد اللغة صافية نقية، امتزاج اللغات الأجنبية باللغة العربية كالفارسية، ولا سيما بعد الفتوحات الإسلامية، وتوسّع الأمصار، فأنحسرت الفصاحة واضمحلت، ولذلك نجد أنّ شواهد الأمثال وكلام العرب كلّها مكررة عن كتب السابقين، واقتصروا أن يركّبوا أمثلة على منوال الشواهد السابقة؛ لتدعيم القاعدة، وكان القليوبي - رحمه الله - واحداً منهم، ولذلك سيكون محل بحثنا جمع ودراسة شواهد الأمثال، وأقوال العرب في الحاشية الأولى: نيابة المصدر عن المفعول فيه.

علّق القليوبي على تعريف الأزهري للمفعول فيه بأنّه: ما ضُمّن معنى (في) من اسم زمانٍ مطلقاً ... فقال القليوبي: (ولو تنزلاً، فدخل: لا أكلّمه القارظين، مثنى قارظ: جاني القرظ، أو خفوق النّجم)⁽¹⁾.

جوّز النحاة نيابة المصدر عن ظرف الزمان والمكان؛ لأجل الإيجاز في الكلام أو للسّعة فيه، ولذلك قال سيّبويه: (هذا باب ما يكون فيه المصدر حيناً لسّعة الكلام والاختصار)⁽²⁾، فينتصب المصدر انتصاب الظرف، فقد يكون للمكان نحو: جَلَسْتُ قَرَبَ زَيْدٍ، أي: مكانَ قريبه، ونحو: رَأَيْتُهُ وَسَطَ الْقَوْمِ، أي: مكانَ وسطهم، أو

للزمان نحو: جئْتُكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، أي: وقتَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، أو: قدومَ الْحَاجِّ، أي: وقتَ قدومِ الْحَاجِّ، ونحو: أَنْتَظِرُكَ حَلَبَ نَاقَةٍ، أي: وقتَ حَلَبِ نَاقَةٍ، أو: نَحْرَ جَزْوَ، أي: وقتَ حَلَبِ جَزْوَ، ولكنهم اشتروا لذلك شرطاً، وهو إفهام تعيين وقت أو مقدار، عند كون الظرف مضافاً إلى المصدر، فيحذف المضاف، أي: الظرف، ويقوم المضاف إليه مقامه⁽³⁾، ولذلك قال ابن مالك:

وَقَدْ يُنُوبُ عَنْ مَكَانٍ مَصْدَرٌ وَذَلِكَ فِي ظَرْفِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ⁽⁴⁾

والملاحظ في قول ابن مالك أَنَّ المسألة تكثر في ظرف الزمان، ولذلك قال: (وَذَلِكَ فِي ظَرْفِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ)، ولذلك يقاس على الزمان دون المكان؛ لقلته، فلا يقال: (آتَيْكَ جُلُوسَ زَيْدٍ)، تريد مكان جلوسه، فاقترضوا على المسموع، جاء في شرح الأشموني: (وقد ينوب عن ظرف مكان مصدر، فينتصب انتصابه، نحو: جلستُ قُربَ زَيْدٍ، أي: مَكَانَ قُرْبِهِ؛ ولا يقاس على ذلك؛ لقلته، وذاك في ظرف الزمان يكثر فيقاس عليه)⁽⁵⁾.

وقد ينوب اسم عين⁽⁶⁾ مضاف إليه مصدر، مضاف إليه الزمان، نحو: (لا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِعْزَى الْفِرَزِ)⁽⁷⁾، ونحو: (لا أَكْلِمُ زَيْدًا الْقَارِظِينَ)⁽⁸⁾، ونحو: (خَفُوقِ النَّجْمِ)، أي: جئْتُكَ وقتَ خَفُوقِ النَّجْمِ⁽⁹⁾، ونحو: (لا آتِيكَ هُبَيْرَةَ بْنَ سَعْدٍ)⁽¹⁰⁾، فجعلت هذه الأسماء ظروفًا، وانتصبت على الظرفية، والتقدير: لا أَفْعَلُ ذَلِكَ مُدَّةَ فِرْقَةٍ مِعْزَى الْفِرَزِ، ولا أَكْلِمُ زَيْدًا مُدَّةَ غَيْبَةِ الْقَارِظِينَ ولا آتِيكَ مُدَّةَ غَيْبَةِ هُبَيْرَةَ بْنَ سَعْدٍ⁽¹¹⁾.

وينوب المصدر الصريح دون المؤول، قال السيوطي: (ولا ينوب في ذلك المصدر المؤول، وهو: (أَنْ وَالْفِعْلُ)⁽¹²⁾، نحو قوله تعالى: (وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ)، النساء: 127، إذا قَدِرَ بمعنى (في)، فقد اختلف العلماء في تضمين الفعل الوارد في الآية الكريمة على قولين: الأول معنى (في) أن تنكحوهن، والتقدير: في نكاحهن؛ لجمالهن، والآخر معنى (عن أن تنكحوهن) والتقدير: عن نكاحهن؛ لِدَمَامَتِهِنَّ⁽¹³⁾، والوجه في الآية عدم مجيء المصدر المؤول من: أَنْ والفعل المضارع، (أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ) ظرفًا؛ وإن كان المصدر على تقدير: (في) ويصدق عليه التعريف، غير أنه ليس ظرفًا؛ لأنَّ المعنى: (ترغبون في نكاحهن).

ومنهم من جوَّز وقوع المصدر ظرفًا دون تقدير مضاف، نحو: (أَحَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ)، أي: أفي حقٍّ، و(زَيْدٌ هَيْئَتُكَ)، أي: في هيئتك، و(الجارية جُلُوتَهَا)، أي:

والجارية في جلوتها⁽¹⁴⁾، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: (ذَكَاءُ الْجَنِينِ ذَكَاءُ أُمِّهِ)⁽¹⁵⁾، برواية نصب (ذكاة) الثانية، والتقدير: في ذكاة أمِّه.

والظاهر عندي أنَّ هذا القول فيه نظر من وجهين: أحدهما: المصادر السابقة ليست أسماء زمان، ولا مكان، ولا قوائم مقام الظرف بعد الحذف، بمجملها، فهي منصوبة على نزع حرف الجر منها، والتقدير: زيدٌ كائنٌ في هيئتِكَ، والجارية مستقرّة في جلوتها، وذكاة الجنين كذكاة أمِّه⁽¹⁶⁾، ولا يقوِّي القول السابق إلّا ما نسب الى سيويه والجمهور، في نحو: أحقاً أنكَ ذاهبٌ؟، ومنه: أكبرَ ظنيَّ أنكَ ذاهبٌ؟، أجهَدَ رأيكَ أنكَ ذاهبٌ؟، غيرَ شكِّ أنكَ ذاهبٌ⁽¹⁷⁾، إلى أنها منصوبة على الظرفية، على الرغم أنَّه لم يصحَّ به، وغاية ما فيه تشبيهه هذا التركيب بقولك: غداً الرحيلُ، ويومُ الجمعة أنكَ ذاهبٌ، ولا يكفي ذلك في صحة نسبة الظرفية إلى سيويه؛ لأنَّه شَبَّهَها بنحو: لا محالة أنكَ ذاهبٌ، فالمقصود إنَّما هو بيان بناء (أنَّ) على ما قبلها فتُفتَح همزُها⁽¹⁸⁾، بل حتى إنَّ أبا حيان لم يجعله ظرفاً حقيقة، فقال: (وإن لم يكن ظرف زمان حقيقة)⁽¹⁹⁾؛ كذلك عدَّه ابن هشام ظرفاً مجازياً⁽²⁰⁾، وذهب المبرد إلى أنَّها منصوبة على المفعولية المطلقة والتقدير: أحقُّ حقاً، أنيب المصدر عن الفعل، وارتفاع أنَّ وما بعدها على الفاعلية⁽²¹⁾، وهو اختيار الدكتور فاضل السامرائي، لكنَّه لم يُعلِّل سبب الاختيار⁽²²⁾.

الثاني: أمَّا الحديث الذي استدلوا به ففيه نظر في روايته؛ لتعدد طرق الرواية، فقد ورد أيضاً: (فإنَّ ذكاة الجنين ذكاة أمِّه)⁽²³⁾، وهذا مما لا إشكال فيه. الثاني: تمييز المبين لإبهام اسم.

ذهب الأزهري إلى أنَّ التمييز المبين لإبهام اسم يقع في أربعة مواضع، وعَلَّقَ القليوبي قائلًا: (أي: أصالة، فلا يرد وقوعه بعد ما يشبه المقادير من آلات الكيل، نحو: سقاء لبنًا، أو الوزن، نحو: (مِثْقَالُ ذَرَّةٍ)، الزلزلة: ٧، أو بعد ما لا يشبه واحداً منهما، نحو: (خاتم حديدٍ)، أو (لنا غيرها إبلاً)، أو (مثلها شاء)، و(لله ذرَّة فارساً)⁽²⁴⁾.

عرَّف النحاة التمييز⁽²⁵⁾ بأنَّه الاسمُ النكرة المنصوب بِمعنى: (من) الجنسية المُفسَّرُ لما أنهم من الذوات أو النسب⁽²⁶⁾، وهو على قسمين: أحدهما: تمييز الجملة، وهو المنتصب عن تمام الكلام، أي: ما كان الإبهام فيه حاصلًا في الإسناد، وهو المزيل لإبهام النسبة، والآخر: تمييز المفرد أو ما يسمَّى تمييز الذات، وهو المنتصب عن تمام الاسم، وهو ما كان الإبهام حاصلًا في الاسم الذي هو جزء كلام⁽²⁷⁾.

والذي يعيننا هو تمييز المفرد؛ لأنَّ الشاهد مبني عليه وهو على أنواع، قال ابن مالك: (... وإمّا مفردًا عددًا، أو مفهم مقدار، أو مثلية أو غيرية، أو تعجب بالتص على جنس المراد بعد تمام بإضافة أو تنوين أو نون تثنية أو جمع أو شبهه)⁽²⁸⁾.

ومعلوم أنَّ الاسم المبهم أربعة أنواع⁽²⁹⁾:

الأول: العدد، نحو: (إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا)، يوسف: ٤، ولا فرق بين أن يكون العدد صريحاً، كما سبق، أو مُهمّماً، ما كان كنايةً عن عددٍ غير معلوم الكمية، وله ألفاظٌ، مثل: كَمَّ وكَايَنَ وكذا.

الثاني: المقدارُ المعلوم للأشياء، فلا يختلف بقياسه، ويدخل فيه أحكام العرف بين الناس، وهو إمّا مساحةً، نحو: (شِبْرٌ أَرْضاً)، أو كَيْلًا، نحو: (قَفِيزٌ بُرّاً).

الثالث: ما يُشبه المقدار، نحو: (مِثْقَالُ ذَرَّةٍ)، و(نَحْيٌ سَمْنًا)، ونحو: (وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا)، الكهف: ١٠٩،⁽³⁰⁾ وهذا الذي عناه القليوبي بقوله: (فلا يرد وقوعه بعد ما يشبه المقادير من آلات الكيل، نحو: (سقاءً لبنًا)، أو الوزن، نحو: (مِثْقَالُ ذَرَّةٍ)، (الزلزلة: ٧).

الرابع ما كان فرعاً للتمييز، نحو: (خَاتَمٌ حَدِيدًا)، فإنَّ الخاتم فرعُ الحديد ومثله (بَابٌ سَاجًا)، و(جُبَّةٌ خَزًّا)، وقد اختلف في الإعراب على قولين: أحدهما: حالٌ، وهو ما ذهب إليه سيبويه متمثلاً بقوله: (فالحال قولك: (هذه جُبَّتُكَ خَزًّا))⁽³¹⁾، والآخر: التمييز، وهو قول المبرد⁽³²⁾.

ويبدو أنَّ رأي المبرد هو الراجح؛ لأنَّ النكرة إذا وقعت حالاً احتاجت إلى تأويل بمشتق لبيان الهيئة، كذلك التمييز يزيل الإبهام، وهو أظهر للمعنى من الحال، وزاد ابن السراج رأياً آخر قائلاً: (فمن نصب فعلى التمييز، ومن خفض أضاف، ومن رفع اتبع، وكل هذا جائز في المقادير)⁽³³⁾، وذهب أبو حيان إلى تفصيل المسألة بقوله: (قال بعض أصحابنا: (إذا قلت: (عندي جُبَّةٌ خَزٌّ)، فإنَّما أن تريد أن عندك مقدار جبة أو الجبة نفسها التي نسجت من الخز)، فإن أردت الأول كان بمنزلة: عندي رطلٌ سمناً، تجوز فيه الأربعة الأوجه: الجر بالإضافة، والنصب على التمييز، أو الحال، أو التبعية على الوصف، وإن أردت الثاني، فالجزء بالإضافة، ولا يجوز النصب على التمييز، بل إن جاء منصوباً فعلى الحال؛ لأنه لا يجوز النصب على التمييز إلا إذا تعذر الخفض في لفظ المسألة أو في أصلها⁽³⁴⁾.

ولذلك قال القليوبي: أو بعد ما لا يشبه واحدا منهما، نحو: (خاتم حديد)، أو (لنا غيرها إبلاً)، أو (مثلها شاء)، و(لله دُرَّةُ فارساً)، وهو قول سيبويه: (وتقول: إِنَّنْ غَيْرَهَا إبلاً، وَشَاءَ) كأنَّه قال: إِنَّنْ لَنَا غَيْرَهَا إبلاً وَشَاءَ)، أو (عندنا غيرها إبلاً وَشَاءَ)، ... وانتصب الإبل والشاءُ كانتصاب فارسي إذا قلت: (ما في الناس مثله فارساً)⁽³⁵⁾.

وجوَّز النحاة جرَّ التمييز بـ (مِنْ)، نحو: (اشتريت رطلًا مِنْ زَيْتٍ)، أو: (عندي جبةٌ مِنْ خَرٍّ)، إلَّا في ثلاث مسائل:

الأولى: تمييز العدد، نحو: (إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوَكْبًا)، يوسف: ٤، أو: (عَشْرِينَ دِرْهَمًا).

الثانية: التمييز المحوَّل عن المفعول، نحو: (وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا)، القمر: ١٢، أو: (غَرَسْتُ الْأَرْضَ شَجَرًا) ومنه: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا أَدْبًا) بخلاف (مَا أَحْسَنَهُ رَجُلًا).

الثالثة ما كان فاعلاً في المعنى إن كان مُحَوَّلًا عن الفاعل صناعةً، نحو: (وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا) مريم: 4، ومنه: (طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا)، والأصل: طابت نفسُ زيدٍ، أو عن مضاف غيره نحو (زَيْدٌ أَكْثَرُ مَالًا) إذ أصله (مَالُ زَيْدٍ أَكْثَرُ) بخلاف (لِلَّهِ دُرَّةٌ فَارِسًا)⁽³⁶⁾.

ثم عاد القليوبي مرَّةً أخرى على الشاهد معلِّقاً على قول الأزهري بالتمييز غير المنقول عن شيء، فقال: (... لأنَّه وضع ابتداءً هكذا، ومنه: (امتأَّ الإناء ماءً)، و(لله دُرَّةُ فارساً)⁽³⁷⁾. فهو ما جرى مجرى المثل، والأولى في (فارساً) وما يشبهه التمييز؛ جاء في الأمالي: وانتصابه على الحال ضعيف؛ لأنَّه لا يخلو إمَّا أن تكون حالاً مقيدة أو مؤكدة، وكلاهما غير مستقيم، أمَّا المقيدة فلأنَّك لم ترد بـ: (فارساً) المدح في حال الفروسية، وإنَّما تريد مدحه مطلقاً، بدليل قولك: (لله دره كاتباً)، وإن لم يكن يكتب، بل تريد الإطلاق بذلك، والحال المؤكدة أيضاً غير مستقيمة؛ لأنَّ الحال المؤكدة شرطها: أن يكون معنى الحال مفهوماً من الجملة التي قبلها، وأنت ها هنا لو قلت: لله دره، لكان محتملاً للفروسية وغيرها، ولكان قولك: (لله دره عالماً)، أو (رجلاً أو كاتباً)، لا يفيد إلَّا ما أفاده الأول، ولا خلاف في جواز ذلك، فدَلَّ والحالة هذه على انتفاء الحال المقيدة والحال المؤكدة، وإذا بطلا ثبت التمييز⁽³⁸⁾.

ويبدو أن عبارة ابن الحاجب لا تخلو من اضطراب، فكيف يقول: (لم ترد بـ: (فارساً) المدح في حال الفروسية، وإنَّما تريد مدحه مطلقاً، بدليل قولك: (لله دره كاتباً)، وإن لم يكن يكتب، بل تريد الإطلاق بذلك)، ثم يثبت الاحتمالية حين

قال : لو قلت: لله دره، لكان محتملاً للفروسية وغيرها، ولكان قولك: (لله دَرْدُ عَالِمًا أَوْ رَجُلًا أَوْ كَاتِبًا)، لا يفيد إلّا ما أفاده الأول، _ والله أعلم _.

الثالث: شروط ما الحجازية.

استدرك القليوبي على الأزهري شروط ما الحجازية⁽³⁹⁾، حين قال: (ستة، ذكر المصنّف منها ثلاثة، وبقي منها ثلاثة:

1. أن لا يتقدم معمول خبرها، وليس ظرفًا ولا مجرورًا.
 2. وأن لا يبدل من خبرها موجب.
 3. وأن لا يتكرر، فيجب الرفع في نحو: (ما طَعَامَكَ زَيْدٌ أَكَلْتُ)، لا نحو: (ما عندك زيد مقيمًا) ولا: (ما في الدارِ عمرو جالسًا)، ويجب الرفع في نحو: (ما زيدٌ بشيءٍ إلّا شيءٌ لا يعبأ به)، ولذلك لو عطفت على خبرها ولكن أو ببل تعيّن الرفع؛ لأنّه موجب، نحو: (ما زيدٌ قائمًا لكن قاعدٌ، وبـل قاعدٌ) بالرفع خبرًا لمحذوف، أي: هو قاعدٌ، وفي العطف غيرهما يجوز الرفع والنصب، ويجب الرفع في: ما ما زيدٌ قائمٌ، وتسمى ما هذه كافّة⁽⁴⁰⁾.
- اتفق النُّحاة على تسمية ما العاملة عمل (ليس) بـ ما الحجازية⁽⁴¹⁾ نسبة إلى أهل الحجاز، وهي نسبة جغرافية، ونسبها ابن هشام إلى التهاميين والنجديين، فقال: (أعملها الحجازيون والتهاميون والنجديون)⁽⁴²⁾، وقد اشترط النحاة لها ستة شروط:

الأول: أن لا يقترن اسمها بـ (إن) الزائدة، أي: أن لا يُفصّل بينها وبين اسمها بفواصل، فإن فصل أُهملت: لضعف شبهها بـ (ليس)، خلافاً لابن السكّيت⁽⁴³⁾، نحو:

بَنِي غَدَانَةَ مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبْتُمْ وَلَا صَرِيفٌ وَلَكِنْ أَنْتُمْ خَزَفٌ⁽⁴⁴⁾

وأرى أنّه لما لم يقترن اسم ليس بـ (إن)، أُهملت (ما) عند الاقتران؛ لأنّها فرع عن أصل، والفرع يكون فيه الأصل وزيادة، إذ لا يمكن أن يكون ما في الفرع كما لا يكون في الأصل، فلما امتنع في الأصل امتنع في الفرع، قال ابن مالك: (لأنّ ليسَ لا يليها (إن)، فإذا وليت (ما) تباينا في الاستعمال وبطل الإعمال)⁽⁴⁵⁾.

الثاني: أن لا ينتقص نفي خبرها بـ إلّا، فإذا انتقص أُهمِل عملها، ووجب الرفع، عند جمهور البصريين، نحو: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ)، آل عمران: ١٤٤⁽⁴⁶⁾، خلافاً لـ:

1. يونس بن حبيب وتبعه الشلوّيين، اللذان أجازا نصب الخبر مطلقاً، مستشهدين بقول الشاعر:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مَنْجُنُونًا بِأَهْلِهِ وَمَا صَاحِبُ الْحَاجَاتِ إِلَّا مُعَذِّبًا⁽⁴⁷⁾ (48)

كما ووافق ابنُ مالكٍ يونسَ، على إجازة ذلك، قال: (فالأولى أن يجعل منجنونا ومعذبا خبرين لـ: (ما) منصوبين بها، إلحاقا لها بليس في نقض النفي، كما ألحقت بها في عدم النقض)، وهو مذهب الشلوبين⁽⁴⁹⁾.

2. بقية الكوفيين، على جواز النصب بشرط كون الخبر مشبهاً به⁽⁵⁰⁾، قال أبو حيان: (فإن قلت: ما زيدٌ إلا لحيته، وما زيدٌ إلا عيناه، فالرفع عند البصريين، وأجاز الكوفيون في هذا النصب، ولا يجوز النصب عند البصريين في غير المصادر إلا أن تعرف المعنى، فتضمّر ناصباً، نحو: مَا زَيْدٌ إِلَّا لِحِيَّتُهُ مَرَّةً، وَعَيْنُهُ أُخْرَى، وَمَا زَيْدٌ إِلَّا عِمَامَتُهُ تحسیناً، ورِداءه تزييناً، أي: تتعهد⁽⁵¹⁾).

3. الفراء، ونُسب إليه النصب، بشرط أن يكون الخبر وصفاً، نحو: (مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمًا)⁽⁵²⁾، قال الفراء: (وقد روى: (وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ)، القمر: ٥٠، بالنَّصب، وكأنَّه أضمر فعلاً ينصب به الواحدة، كما تقولُ للرجل: (ما أنت إلا ثيابك مرة، ودابتك مرة، ورأسك مرة)، أي: تتعاهد ذاك، وقال الكسائي: (سمعت العرب تقول: (إنما العامري عَمَّتْه)، أي: ليس يتعاهد من لباسه إلا العمة، قال الفراء: (وَلَا أَشْتَبِي نَصْبَهَا فِي الْقِرَاءَةِ)⁽⁵³⁾، ويبدو أن هذه النسبة للفراء فيها نظر من وجهين: الأول: أنَّ الفراء لم يُصَحِّح على اختياره وجه النصب إنما ذكر الرواية على وجه التضعيف، ثم خرَّج لها تعليلاً إن صحَّت الرواية، موافقاً به تعليل الكوفيين، فقال: (أي: تتعاهد ذاك)، الآخر: أنَّه ضَعَفَ النصب، من خلال قوله: (وَلَا أَشْتَبِي نَصْبَهَا فِي الْقِرَاءَةِ) فلو كان المختار عنده لرجَّحه لا أن يصحَّ بعدمه.

الثالث: أن لا يتقدم الخبر على الاسم، وليس بظرف ولا جار ومجرور، فإن تقدم أهملت، نحو: مَا مُسِيٌّ مِّنْ أَعْتَبَ، ومنه قول الشاعر:

وَمَا خُدَلٌ قَوْمِي فَأَخْضَعَ لِلْعِدَا وَلَكِنْ إِذَا أَدْعَوْهُمْ فَهُمْ هُمْ

خلاقاً للفراء الذي جوَّز النصب مُطلقاً، نحو: مَا قَائِمًا زَيْدٌ، وجوزهُ الْأَخْفَشُ مَعَ إِلَّا، نحو: مَا قَائِمًا إِلَّا زَيْدٌ⁽⁵⁴⁾، وحكى الجرمي أنَّها لغة، فقد سمع: (مَا مُسِيًّا مِّنْ أَعْتَبَ)⁽⁵⁵⁾، وأما قول الفرزدق: (56)

فَأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعَمَتَهُمْ إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِنْهُمْ بَشَرٌ⁽⁵⁷⁾

فقد روي بالنَّصب، وردَّه الجمهور من أوجه متعددة: فقال سيبويه: (هذا لا يكاد يعرف)⁽⁵⁸⁾، وإليه ذهب المبرد بقوله: (فالرفع الوجه وقد نصبه بعض

النَّحْوِيِّينَ وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ خَبِرَ مُقَدِّمَ وَهَذَا خَطَأً فَاحْشٍ وَغَلَطٌ بَيْنَ (59)، وَلَكِنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَبِلَ وَجْهَ النِّصْبِ، وَلَكِنْ لَا عَلَى أَنَّهُ خَبِرَ مَا، إِنَّمَا عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مُقَدِّمٌ، فَقَالَ: (... وَلَكِنْ نَصْبُهُ يَجُوزُ عَلَى أَنْ تَجْعَلَهُ نَعْتًا مُقَدِّمًا وَتَضْمُرَ الْخَبَرَ فَتَنْصِبْهُ عَلَى الْحَالِ مِثْلَ قَوْلِكَ: فِيهَا قَائِمًا رَجُلٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّعْتَ لَا يَكُونُ قَبْلَ الْمَنْعُوتِ، وَالْحَالُ مَفْعُولٌ فِيهَا، وَالْمَفْعُولُ يَكُونُ مُقَدِّمًا، وَمُؤَخَّرًا، وَقَدْ فَسَّرْنَا الْحَالُ بِالْعَامِلِ إِذَا كَانَ فِعْلًا، وَإِذَا كَانَ عَلَى مَعْنَى الْفِعْلِ بِمَا يَسْتَعْنَى عَنِ إِعَادَةِ الْقَوْلِ فِيهِ (60).

وَذَهَبَ بَعْضُ النُّحَاةِ إِلَى أَنَّ الْفَرَزْدَقَ أَخْطَأَ أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِلُغَةِ الْحِجَازِ، فَنَصَبَ الْخَبَرَ (61)، وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ فِيهِ نَظَرٌ: فَقَدْ حَصَرُوا الْخَطَأَ بِالْفَرَزْدَقِ مَعَ اسْتِبْعَادِ الرَّائِي الَّذِي رَوَى عَنْهُ، الرِّوَاةُ قَدْ تَغَيَّرَ فِي الشَّاهِدِ عَنْ قَصْدٍ أَوْ غَيْرِ قَصْدٍ تَبَعًا لِلْخَطَأِ أَوْ النِّسْيَانِ، أَوْ هَوَى النَّفْسِ أَوْ لِلْمَذْهَبِ الَّذِي يَفْرَضُ عَلَيْهِ، وَهَذَا مَا نَجَدُهُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ لُغَةَ الرَّائِي لَيْسَتْ كَلْفَةً الشَّاعِرِ، فَكَانَ لَزَامًا أَنْ تَتَعَدَّ رَوَايَةُ بَعْضِ الشُّوَاهِدِ لِأَكْثَرِ مِنْ وَجْهٍ.

وَالْفَرَزْدَقُ تَمِيحِي صَمِيمٍ، وَالْعَرَبِي شَدِيدُ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى قَبِيلَتِهِ، وَعَصَبَتُهُ، لَا سِيَّمَا بَلُغَتُهَا وَلِسَانُهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ تَلَقَّفُوا الْقُرْآنَ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِلُحْجَةٍ أَقْوَامُهُمْ لَا بِلُحْجَةٍ قَرِيشٍ، مَذْنَعِينَ لِلِّسَانِ قَبِيلَتَهُمْ، فَالْفَرَزْدَقُ شَاعِرٌ مُجِيدٌ، وَهُوَ مِمَّنْ يُسْتَشْهِدُ بِشَعْرِهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ، لَا أَنْ يُتَّهَمَ بِالْخَطَأِ، فَإِذَا صَحَّحَتِ الرِّوَايَةُ، عُدَّتْ نَاحِيَةً نَحْوِيَّةً أَرَادَ أَنْ يَمَازِحَ بِهَا لُغَةَ الْحِجَازِ، لَا سِيَّمَا أَنَّهُ مِنْ شُعْرَاءِ النُّقَاطِصِ الَّذِينَ تَطَغَى عَلَيْهِمْ رُوحُ الْفَكَاةِ وَالِدَعَابَةِ.

الرَّابِعُ: قَالَ الْقَلَيْبِيُّ: (أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ مَعْمُولٌ خَبَرَهَا، وَلَيْسَ ظَرْفًا وَلَا مُجْرُورًا، فَيَجِبُ الرِّفْعُ فِي نَحْوِ: (مَا طَعَامَكَ زَيْدٌ أَكَلْتُ)، لَا نَحْوِ: (مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ مُقِيمًا) وَلَا: (مَا فِي الدَّارِ عَمْرُوٌ جَالِسًا) (62)؛ لِأَنَّ الظَّرْفَ وَالْجَارَ وَالْمُجْرُورَ يَتَوَسَّعُ فِيهِمَا مَا لَا يَتَوَسَّعُ بغيرهما (63)، وَمِنْهُ قَوْلُ مَزَاحِمِ بْنِ الْحَارِثِ الْعَقِيلِيِّ:

وَقَالُوا تَعْرِفُهَا الْمُنَازِلَ مِنْ مَنَى وَمَا كُلُّ مَنْ وَاقِيَ مَنَى أَنَا عَارِفٌ (64)

خَلَاقًا لِلْكُوفِيِّينَ وَابْنِ كَيْسَانَ الَّذِينَ أَجَازُوا بَقَاءَ الْعَمَلِ فِي أَكْلِ، وَنَحْوِهِ، مَعَ تَقْدِيمِ الْمَعْمُولِ، وَهُوَ لَيْسَ ظَرْفًا وَلَا جَارًا وَمُجْرُورًا قِيَاسًا عَلَى: لَا، وَلَنْ، وَلَمْ، (65)، قَالَ الْمُرَادِيُّ: (فَإِنْ قِيلَ: وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَجَازَ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ، أَنْ يَجِيزَ تَقْدِيمَ مَعْمُولِهِ)، قُلْتُ: (لَيْسَ بِإِلْزَامٍ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ تَقْدِيمِ الْمَعْمُولِ إِيلَاءُ الْعَامِلِ مَعْمُولَ غَيْرِهِ، وَلَا يَلْزَمُ ذَلِكَ مَعَ تَقْدِيمِ الْخَبَرِ، فَإِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ ظَرْفًا أَوْ مُجْرُورًا جَازَ تَقْدِيمُهُ عَلَى الْإِسْمِ مَعَ بَقَاءِ الْعَمَلِ، نَحْوِ: (مَا عِنْدَكَ أَحَدٌ قَائِمًا)، وَ(مَا بِي أَنْتَ مَعْنِيًا) (66).

أَمَّا إِنْ تَقَدَّمَ الْخَبَرُ أَوْ مَعْمُولُهُ وَكَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، نَحْوُ: مَا فِي الدَّارِ أَوْ مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ، وَمَا بِي أَنْتَ مَعْنِيًّا، فِي الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالُ:

الأول: منع النصب كغيرهما، وهو اختيار القليوبي.

الثاني: الْجَوَازُ لِلتَّوَسُّعِ فِيهِمَا.

الثالث: جَوَازُ النِّصْبِ إِنْ كَانَ الظَّرْفُ الْمُقَدِّمُ مَعْمُولَ الْخَبَرِ، نَحْوُ: (مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ جَالِسًا)، وَالْمُنْعُ إِنْ كَانَ هُوَ الْخَبَرُ ⁽⁶⁷⁾، واختار السيوطي عكس ذلك، فقال: (وَعِنْدِي عَكْسُ هَذَا وَهُوَ النِّصْبُ إِنْ كَانَ الظَّرْفُ الْمُقَدِّمُ الْخَبَرُ وَالْمُنْعُ إِنْ كَانَ مَعْمُولَهُ) ⁽⁶⁸⁾.

الخامس: قال القليوبي: (أَنْ لَا يَبْدُلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، لَا نَحْوُ: مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ) ⁽⁶⁹⁾، فَلَا يَقَالُ: (مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْئًا لَا يُعْبَأُ بِهِ)؛ لِأَنَّ (شَيْءٌ) الثَّانِي بَدَلَ مِنْ (بِشَيْءٍ) الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْخَبَرُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نِصْبٍ خَبَرًا عَنْ (مَا)؛ لِأَنَّهُ أُبْدِلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، وَالبَدَلُ يَكُونُ عَلَى نِيَّةِ تَكَرُّرِ الْعَامِلِ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ حِينَئِذٍ: (مَا زَيْدٌ إِلَّا شَيْئًا لَا يُعْبَأُ بِهِ)، وَهُوَ مَمْنُوعٌ ⁽⁷⁰⁾، فَالْوَجْهُ فِي (إِلَّا شَيْءٌ) الرَّفْعُ؛ لِأَنَّ (بِشَيْءٍ) عِنْدَ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَحَلِّ رَفْعِ خَبَرٍ؛ لِأَنَّ الْبَاءَ لَا تَزَادُ فِي الْإِيجَابِ، وَأَمَّا عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ فَلَا تَهْمُ وَإِنْ أَعْمَلُوا (مَا)، وَ(بِشَيْءٍ) فِي مَحَلِّ نِصْبٍ عِنْدَهُمْ، فإِعْمَالُهَا مُشْرُوطٌ بِعَدَمِ انْتِقَاضِ النَّفْيِ. فَمَا بَعْدَ (إِلَّا) لَا يُمْكِنُ تَقْدِيرَ عَمَلِهَا فِيهِ؛ لِأَنَّ الْبَدَلَ عَلَى نِيَّةِ التَّكَرُّارِ ⁽⁷¹⁾.

ففي هذا الوجه استوت اللغتان التميمية والحجازية؛ لذلك قال سيبويه: ... استوت اللغتان، فصارت (مَا) عَلَى أَقْيَسِ الْوَجْهَيْنِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: مَا أَنْتَ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: مَا أَنْتَ إِلَّا شَيْءٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ ⁽⁷²⁾.

وذهب ابن عقيل إلى أَنَّ كَلَامَ سَيْبَوِيهِ مُحْتَمَلٌ لِلْقَوْلَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، أَيِ: الْقَوْلِ بِاشْتِرَاطِ أَلَّا يَبْدُلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، وَالْقَوْلِ بِعَدَمِ اشْتِرَاطِ ذَلِكَ، مِنْ خِلَالِ قَوْلِهِ: (اسْتَوَتْ اللَّغَتَانِ)، يَعْنِي لُغَةَ الْحِجَازِ وَلُغَةَ تَمِيمٍ ⁽⁷³⁾.

ويبدولي أَنَّ عَلَى رَأْيِ ابْنِ عَقِيلٍ السَّابِقُ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: (مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ)، بِأَنْ تَكُونَ مَا مَهْمَلَةً، وَزَيْدٌ مُبْتَدَأً، وَبَشَيْءٍ الْخَبَرُ، وَإِلَّا أَدَاةَ اسْتِثْنَاءٍ مَلْغَاةٍ أَوْ أَدَاةَ حَصَرٍ، وَشَيْءٌ بَدَلَ مِنَ الْخَبَرِ مَرَاعَاةً لِلْفِظِ، وَفِي هَذَا الْوَجْهِ تَسْتَوِي فِيهِ التَّمِيمِيَّةُ وَالْحِجَازِيَّةُ، وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: (مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْئًا لَا يُعْبَأُ بِهِ)، فَتَكُونُ مَا عَامِلَةً عَمَلٍ لَيْسَ وَزَيْدٌ اسْمًا، وَبَشَيْءٍ خَبَرُهَا بَزِيَادَةِ الْبَاءِ عَلَى الْخَبَرِ، وَإِلَّا أَدَاةَ اسْتِثْنَاءٍ عَامِلَةً، وَشَيْئًا بَدَلَ مِنَ الْخَبَرِ مَرَاعَاةً لِلْمَحَلِّ ⁽⁷⁴⁾، فَيَكُونُ هَذَا التَّخْرِيجُ لِلْحِجَازِيَّةِ أَظْهَرَ.

ويبدو أن اختيار القليوبي لرواية (ما زيدٌ بشيءٍ إلّا شيءٌ لا يعبأ به)، بزيادة الباء فيه إشارة إلى وجه لاختلاف الإعراب بين الإهمال والإعمال الذي ذكرناه؛ لأنّ من من النّحاة من نقل رواية المثل بـ (ما زيدٌ شيءٌ إلّا شيءٌ لا يعبأ به)⁽⁷⁵⁾، دون الباء إشارة إلى معنى الاستواء بين اللغتين.

واختلف النحاة في تفسير قول سيبويه: (استوت اللغتان)، فقال قوم هو راجع إلى الاسم الواقع قبل إلّا، والمراد أنّه لا عمل لـ ما فيه فاستوت اللغتان في أنّه مرفوع، وهؤلاء هم الذين شرطوا في إعمال ما إلّا يبدل من خبرها موجب، وقال قوم هو راجع إلى الاسم الواقع بعد إلّا والمراد أنّه يكون مرفوعاً سواء جعلت ما حجازية أو تميمية وهؤلاء هم الذين لم يشترطوا في إعمال ما إلّا يبدل من خبرها موجب⁽⁷⁶⁾.

وزاد القليوبي بعد البديل إلى العطف فقال: (... ولذلك لو عطفّت على خبرها بلكن أو ببل تعيّن الرفع؛ أنّه موجب، نحو: (ما زيدٌ قائماً لكن قاعدٌ، وبـل قاعدٌ)، بالرفع خبراً لمحذوف، أي: هو قاعدٌ، وفي العطف بغيرهما يجوز الرفع والنصب)

فقد ذهب النحاة إلى أنّه إذا وقع بعد خبر ما عاطف، فلا يخلو إمّا أن يكون مقتضياً للإيجاب أو لا.

فإن كان مقتضياً للإيجاب تعين رفع الاسم الواقع بعده، يعني أنّ النفي ليس داخلاً على ما بعد حرف العطف، ويكون في حرفي العطف: (بل ولكن)، نحو: (ما زيدٌ قائماً لكن قاعدٌ أو بـل قاعدٌ)، فيجب رفع الاسم على أنّه خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: لكن هو قاعدٌ أو بـل هو قاعدٌ، ولا يجوز نصب قاعد عطفاً على خبر ما؛ لأنّ ما لا تعمل في الموجب⁽⁷⁷⁾، خلافاً للمبرد وعبد الوارث الفارسي، اللذان أجازا ذلك في النفي والنهي، نحو: (ما زيدٌ قائماً بـل قاعدٌ) على معنى: بل ما هو قاعدٌ، فيقتضي على هذا أن تكون الكلمة الثانية مشتركة⁽⁷⁸⁾، وهو مردود باستعمال العرب على خلاف ما أجازاه، ويلزمهما أن لا تعمل (ما) في (قائماً) شيئاً؛ لأنّ شرط عملها بقاء النفي في المعمول، وقد انتقل عنه، ومذهب الجمهور أنّها لا تفيد نقل حكم ما قبلها لما بعدها إلا بعد الإيجاب والأمر⁽⁷⁹⁾، ولذلك منع الكوفيون أن يعطف بها بعد غير النفي وشبهه، فقال هشام: (محالٌ ضربتُ زيداً بـلٍ إيّاك) وكون الكوفيين أوسع من البصريين في إتباع كلام شواذ العرب يذهبون إلى أنّ (بل) لا تجيء في النسق بعد إيجاب دليل على عدم سماعه من العرب أو على قلّة سماعه⁽⁸⁰⁾.

ويبدولي أنه يجوز نصب ما بعد (بل) في هذه الحالة، إذا كان الغرض إزالة الغلط، فينتفي الإيجاب عن ما بعدها، ويترجح النفي، ولذلك قال أبو حيان: (أن تكون (بل) بعد النفي على حالها بعد الواجب لزوال الغلط، فهذه ينتصب الخبر بعدها؛ لأنَّ التقدير: بل ما هو قاعدًا، يعني: أنَّ ذكر الخبر أولًا كان على جهة الغلط، فأُتيت بالثاني: لتستدرك الغلط أنَّ قصدك أولًا إنَّما كان للاسم الثاني، فيصير نظير: مررتُ بِرجلٍ بِلِ امرأَةٍ، قصدتُ أن تقول: مررتُ بِامرأَةٍ، فسبق لسانك غلطًا إلى قولك، رجلٍ، فأضربتَ عن ذلك، وقلت: بِلِ امرأَةٍ⁽⁸¹⁾.

وأما إن كان حرف العطف غير مقتض للإيجاب كالواو، ونحوها فيجوز النصب، والرفع، والمختار النصب، وهو الأجود، نحو: (ما زيدٌ قائمًا ولا قاعدًا)، ويجوز الرفع فتقول: ولا قاعدٌ، وهو خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: ولا هو قاعدٌ، فيكون في الرفع عطف الجمل وليس المفرد، ففهم من تخصيص وجوب الرفع بما إذا وقع الاسم بعد بل ولكن أنه لا يجب الرفع بعد غيرهما⁽⁸²⁾، قال أبو حيان: (وقد منع قوم من القدماء النصب في العطف على خبر ليس، ومنعهم في (ما) أولى، وأوجبوا الرفع على إضمار (هو)⁽⁸³⁾، وإذا قلت: (ما زيدٌ بقائمٍ ولا قاعد)، فقد جاز في قاعدٍ ثلاثة أوجه: الرفع على إضمار مبتدأ، والنصب على الموضع، عطفًا على خبر ما، أي: على المحل، والجرّ عطفًا على اللفظ، وأما: (ما زيدٌ قائمًا ولا قاعدًا أبوه)، فيجوز في قاعد النصب عطفًا على قائم، وأبوه فاعلٌ به، والرفع من وجهين، أحدهما: أن يكون أبوه مبتدأ خبره قائم، وهو متقدّم عليه. والثاني أن يكون مبتدأ وأبوه فاعلٌ به سدّ مسدّ الخبر، وجاز ذلك لاعتماد الصِّفَةِ على النفي، وأما نحو: (ما زيدٌ بقائمٍ ولا قاعد أبوه)، فيجوز في قاعد الرفع على الوجهين السابقين، والنصب على موضع الباء⁽⁸⁴⁾، ولا يجوز الجرّ إلا على التوهم الذي منعه أكثر النحاة، قال أبو حيان: (وأما الخفض فيه على التوهم فمسموع، لكن عامة النحويين لا يجيزونه، وأجازه الكسائي، والفراء، قياسًا، ونسبة النحاس جواز ذلك إلى سيبويه وهم⁽⁸⁵⁾، والمسألة فيها خلاف واسع.

السادس: أنَّ لا يتكرر، قال القليوبي: (ويجب الرفع في: ما ما زيدٌ قائمٌ، وتسمى ما هذه كافّة)⁽⁸⁶⁾.

ذهب جمهور النحويين إلى أنَّ (ما) إن تكررت بطل عملها؛ لأنَّ الأولى: نافية، والثانية: فيها ثلاثة تعليقات:

الأول: أن تكون نافية لنفي الأولى، فإذا كانت الثانية نافية؛ لنفي الأولى صار الكلام إثباتاً؛ لأنَّ نفي النفي إثبات، ووجب إهمالهما جميعاً، وردَّ هذا القول ابن مالك بزيادة (إنَّ) بعد (ما)، فقال: (أَنَّها لو كانت نافية مؤكدة يعني (إن)) لم يتغير العمل، كما لا يتغير لتكرير (ما)، إذا قيل: (مَا ما زيد قائماً) (87).

الثاني: أن تكون زائدة، وإذا كانت الثانية زائدة وجب إهمال الأولى أيضاً عند من يهمل (ما) إذا اقترنت بها (إنَّ) الزائدة.

الثالث: أن تكون نافية مؤكدة لنفي الأولى، وإن كانت (ما) الأولى نافية، والثانية مؤكدة لنفي الأولى جاز لك حينئذ الإعمال (88).

فقد حكى الفارسي إجازة جماعة من الكوفيين النصب (89)، وصرح ابن مالك بعملها، في هذه الصورة، ولم يحك في ذلك خلافاً، وأنشد، على العمل، قول الراجز:

لا يُنْسَبُكَ الْأَمْسَى تَأْسِيًّا فَمَا ... مَا مِنْ حَمَامٍ أَحَدٌ مُنْعَصِمًا (90)

فكرَّر ما النافية توكيداً، وأبقى عملها، فما الأولى هنا: نافية، والثانية مؤكدة لها، وأحد: اسمها، ومستعصما: خبرها، ومن حمام: جار ومجرور متعلق بمستعصم، وأصل الكلام: فما أحد مستعصما من حمام، قال في الغرة: (وهي كافة)، فقد كفُّوا الأولى بالثانية ونقل عن الفارسي، قوله: (وأجيب بأنه شاذ أو مؤول، أي: فما يجدي الحزن ثم ابتداء بـ (ما) فهي ليست مؤكدة) (91).

الرابع: أنواع المعارف.

بيَّن القليوبي قول الأزهري - رحمهما الله - أنَّ المعارف ستة، فقال القليوبي: (أي: بحسب الوضع، فلا يرد النكرة المقصودة في النداء، وحصرها بالعدِّ أنسب من ضبطها بالحدِّ؛ لأنَّه لا يمكن الوصول إليها به، كما قال ابن مالك؛ لأنَّ من الأسماء:

_ ما هو معرفة معنى نكرة لفظاً، نحو: ذلك عام أول، وأول أمس، فمدلولهما لا شياع فيه، ولم يستعمل إلا نكرتين.

_ وما هو نكرة معنى معرفة لفظاً كأسماء، فإنَّه في الشياخ كأسد، وفي اللفظ كحمزة، ولذلك وقع مبتدأ، وصاحب حال، ومنع صرفه، وإضافته، ودخول أل عليه، ووصفه بالنكرة.

_ وما يجوز استعماله بالوجهين، كذي اللام الجنسية، ونحو: واحد أمِّه، وعبْدُ بطنه، ولذلك يوصف بالمعرفة تارة اعتباراً بلفظه، وبالنكرة تارة اعتباراً بمعناه: لشيوعه (92).

اختلف النحاة في عدد المعارف إلى أربعة أقوال:

الأول: خمسة: العلم والضمير واسم الإشارة والمعرف بأل والمعرف بالإضافة⁽⁹³⁾، ولذلك قال أبو حيان: (... والموجود في أكثر الكتب أنَّ المعرفة خمسة أقسام).

الثاني: ستة: المضمرات، والأعلام، وأسماء الإشارة، والأسماء الموصولة، وما عرف بالألف واللام، وما أضيف إلى واحد منها⁽⁹⁴⁾، وهو اختيار القليوبي حين استبعد المعرف بالنداء كما سيأتي، فقال: (فلا يرد النكرة المقصودة في النداء).

الثالث: سبعة: هي الأقسام السابقة بزيادة النداء بالنكرة المقصودة لمعين، نحو: يا رجل⁽⁹⁵⁾، ويبدو أنَّ التعريف بالنداء عدّه النحاة المتأخرون من المعارف، وأول من ذكره ابن الحاجب بقوله: (المعرفة: ما وضع لشيء بعينه، وهي: المضمرات، والأعلام، والميمهات، وما عرّف بالألف، واللام أو بالنداء، والمضاف إلى أحدها معنى)⁽⁹⁶⁾، ونسبه الأشموني إلى ابن مالك فقال: (وزاد في شرح الكافية المنادى المقصود ك: يا رجل)⁽⁹⁷⁾.

الرابع: تسعة، وهي: المضمرات، والأعلام، وأسماء الإشارة، والأسماء الموصولة، وما عرف بالألف واللام، وما أضيف إلى واحد منها، والمنادى بالنكرة المقصودة لمعين، و(من، وما) الاستفهاميتين، وهو قول ابن كيسان⁽⁹⁸⁾.

وقد حصر القليوبي المعارف بالعدِّ قبل الحدِّ؛ لأنّها أسرع للاستحضار، وأيسرُ للاستظهار من جهة، وأراد أن يؤيد رأي ابن مالك في حدِّ المعرفة من جهة أخرى، والذي سيستشهد به بعد قليل، فقال: (وحصرها بالعدِّ أنسب من ضبطها بالحدِّ؛ لأنّه لا يمكن الوصول إليها به)⁽⁹⁹⁾.

أمّا ابنُ مالكٍ فقد قسّم المعرفة على الفور، ولم يضع حدًّا لها، واستغنى عن ذكرها بذكر أنواعها، ولا النكرة؛ لأنَّ حد النكرة عسرفي ما عدا المعرفة، ولما حصّن أنواع المعرفة بالعد بين أنَّ النُّكرة ما عدا ذلك⁽¹⁰⁰⁾، والحامل له على ترك ذكر الحدِّ ما ذكره في شرح التسهيل، قوله: (من تعرض لحدِّ المعرفة عجز عن الوصول إليه دون استدراك عليه)⁽¹⁰¹⁾. وفي قوله إشارة إلى أنَّ النحاة ذكروا تلك الحدود، ولكن لم يكن فيها حدٌّ سالمٌ مستوفٍ شاملاً لكلِّ ما دونّه، ولذلك أخذ القليوبي به حين قال: (كما قال ابن مالك؛ لأنَّ من الأسماء ما هو معرفة معنى نكرة لفظاً، نحو: ذلك عام أول، وأوّل أمس، فمدلولهما لا شياخ فيه، ولم يستعملا إلا نكرتين)⁽¹⁰²⁾، ولكنَّ أبا حيانٍ اعترض على قول ابن مالك، وردّه بقوله: (... وهذا الذي ذكره في أنّه لا يمكن حدِّ المعرفة لما ذكر ليس بصحيح)⁽¹⁰³⁾.

وشرع بنقاش أدلة ابن مالك، فقال: (أما قوله:) (كان ذلك عامًّا أول، وأول من أمس: إنَّ مدلولهما معين لا شياخ فيه بوجه، ولم يستعمل إلا نكرتين)، ففرق بين الوضع والاستعمال.

أما لفظ (عام) فلا شكَّ في أنَّه نكرة، ومدلوله معنى شائع في جنسه كرجلٍ، وإنَّما اكتسب التعيين عند السامع باستعماله مع صفته للعام الذي كان قبل عامك، وكذلك أول من أمس، معناه يومًا أول من أمس، فحذف يومًا، وقامت صفته مقامه، وكذلك مدلول (يوم) شائع في جنسه، ولما وصفتَه بأول، وعينت عامًّا أول من عامك، ويومًا أول من يومك، اكتسب بالاستعمال وبالوصف انطلاقه على العام الذي يلي عامك، واليوم الذي يلي يومك. ولا شك أنه يعرض للنكرات أن تعين المراد ببعض أفرادها قرينةً لفظيةً أو حالية، كقولك: (لقد قتل ابنُ مُجِمْ رجلاً عظيمًا)، فيفهم من قولك: (رجلاً عظيمًا) أنه على بن أبي طالب، وكذلك جميع النكرات التي جاءت في القرآن مرادًا بها الأعلام، كقوله تعالى: (عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (5) ذُو مِرَّةٍ) النجم: ٥ - ٦، فهذا معلوم أنه جبريك عليه السلام، ولا يدعي عاقل أن قوله: (شَدِيدُ الْقُوَى) هو معرفة وكذلك قوله تعالى: (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ) الحاقة: ٤٠، هو محمد صلى الله عليه وسلم، ولا يدعي أنَّ قوله: (رَسُولٍ كَرِيمٍ)، معرفة، فكذلك حكم (عام أول)، و (أول أمس) وإن كان السياق والقرائن تعين من أريد بهذه النكرة، ولا يحتمل الشياخ والحالة هذه، فقد بان الفرق بين الوضع والاستعمال في ذلك⁽¹⁰⁴⁾.

ثم ينتقل القليوبي إلى القسم الثاني وهو ما كان معرفة لفظًا كأسماء، فقال: (وما هو نكرة معنى معرفة لفظًا كأسماء، فإنَّه في الشياخ كأسدٍ، وفي اللفظ كحمزة، ولذلك وقع مبتدأ، وصاحب حال، ومنع صرفه، وإضافته، ودخول أل عليه، ووصفه بالنكرة)، وهي عبارة ابن مالك⁽¹⁰⁵⁾.

فقد قسم النحاة الأعلام على قسمين: علم الشخص، وعلم الجنس، فعلم الشخص ما وضع لواحد من أفراد الجنس، نحو: أحمد، وليلى، ومكة، والفرات، وعلم الجنس ما وضع للجنس بأسره، كقولهم للأسد أسماء، أبو الحصين وثعالبة للثعلب، فأسماء علم على كل أسد، وأبو الحصين وثعالبة علم على كل ثعلب، وربما لم يعرف للجنس من حيث الأحكام اللفظية فهو يصح الابتداء به، نحو: (أسماءُ أشجعُ من الضَّبَعِ) ويصحُّ مجيءُ الحال منه، نحو: (هذا ثعالبةٌ مُدْبِرًا)، ويمنع من

الصرف إذا كان له سبب آخر من العلمية، نحو: أسامة، وثعالبة، فهما ممنوعان من الصرف للعلمية وتاء التأنيث وغير ذلك من الأحكام⁽¹⁰⁶⁾.

قال أبو حيان: (وأما قولهم: للأسد أسامة فهذا ونحوه يُطلق عليه أنه معرفة على طريق المجاز إذ لا يخالف في معناه دلالة (أسد)، إنما يخالفه في أحكام لفظية)، ولذلك فرق النحاة بين علم الجنس كأسامة، وأسم الجنس كأسد، بأن قالوا: إنَّ (أسامة) تعني: كلمة (أسد) معرفة لا منكرة، فهي بمعنى (الأسد)، لا بمعنى (أسد) فقولهم: (أسامة أجراً من ثُعَالَة) معناه: (الأسد أجراً من الثعلب)، وليس معناه (أسد أجراً من ثعلب) فأسامة إذن كالمعرف بأل الجنسية؛ لأنها تطلق على الجنس عمومًا، وربما أطلقت على واحدٍ من أفرادهِ⁽¹⁰⁷⁾، ولذلك يجري في اللفظ (أسامة) مجرى حمزة في منع الصرف، والاستغناء عن الإضافة، والألف واللام، وفي وصفه بالمعرفة دون النكرة، واستحسان مجيئه مبتدأً وصاحب حال، وهو في الشياخ كأسد⁽¹⁰⁸⁾.

ثمَّ ينتقل القليوبي إلى القسم الثالث، وهو (ما يجوز استعماله بالوجهين، كذي اللام الجنسية، ونحو: واحدٌ أمّه، وعبدٌ بطنه، ولذلك يوصف بالمعرفة تارة اعتبارًا بلفظه، وبالنكرة تارة اعتبارًا بمعناه؛ لشيوعه)⁽¹⁰⁹⁾.

فأما قوله: (كذي اللام الجنسية)، فلا يقوم دليل على أن الذي هي فيه نكرة، ولا يقوم دليل على أنها تُنعت بالنكرة؛ لأنَّ من النحاة من فرقوا بين المعرف بأل واسم الجنس النكرة، فذهب قسم إلى أن تعريف الجنس تعريف لفظي، وهو في معنى النكرة فقولك: (خلق الله الإنسان من الطين) هو بمعنى خلق الله الإنسان من طين⁽¹¹⁰⁾.

وأما قوله: (نحو: واحدٌ أمّه، وعبدٌ بطنه)، فله اعتباران، لا يدخل أحدُ الاعتبارين على الآخر، فمن تأوَّل واحدٌ أمّه بمُفردٍ أمّه، وعبدٌ بطنه بخادمٍ بطنه، اعتقد تنكيرهما؛ لتأويلهما باسم الفاعل، ومن لم يتأويلهما باسم الفاعل أقرَّهما على التعريف بالإضافة، وهذا لا يبعد نظيره في اللفظ الواحد باعتبار تأويلين؛ ألا ترى أنَّ مثل نكرة عند أكثر العرب، ومعرفة عند بعضهم؟⁽¹¹¹⁾.

فمن العرب من يجعل واحدٌ أمّه، وعبدٌ بطنه نكرة، فيدخل عليها (رُبَّ)، كما في قول حاتم: أَمَّاوِيَّ إِيَّي رُبَّ واحدٍ أمّه أَخَذْتُ فلا قتلٌ عليه ولا أسْرُ⁽¹¹²⁾ ومنهم من أبقاهما على التعريف، على الرغم من دخول (رُبَّ)؛ لأنَّه لما كانا صفتين، قدر فيهما الانفصال كما قالوا: (مررتُ بفرسٍ قيدٍ الأوابد، وبناقيةٍ غُبر

الهاجر)، حيث قدر فيهما الانفصال، فكذلك عبد بطنه، وواحد أمه تقدير: عبد لبطنه، وواحد لأمه، ويؤنس بذلك قولهم: رَبِّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ، وكلُّ شَاةٍ وَسَخْلَتِهَا⁽¹¹³⁾.

فإن قيل: إنَّ الاسم الذي يدخل عليه (رَبِّ) من الأسماء النكرة يراد به الأكثر من الواحد، ولهذا المعنى يكون في النكرة الظاهرة دون المضمرة، فهلاً امتنع دخول (رَبِّ) على المضمرة لذلك؟

فالجواب على عدة أوجه: منها أنَّ هذا الدخول شاذُّ قياساً على قول العكبري: (وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (رَبُّهُ رَجُلًا) فَشاذٌّ مَعَ أَنَّ هَذَا الضَّمِيرُ نَكْرَةٌ: لِأَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمَ قَبْلَهُ ظَاهِرٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ بَلْ وَجِبَ تَفْسِيرُهُ بِالنَّكْرَةِ بَعْدَهُ وَلَمْ يَسْتَعْمَلْ إِلَّا مَذْكُراً مَفْرَداً)⁽¹¹⁴⁾، ومنها إنَّما جاز ذلك لأجل المعنى، لمضارعة هذا المضمرة للنكرة إذ كان إضماراً على غير تقدّم ذكر ومحتاجاً إلى التفسير فجري تفسيره مجرى الوصف له، والمضمرة في (رَبِّ) كالمضمرة في (نعم) إذا قلت: (نَعَمْ رَجُلًا زَيْدٌ)⁽¹¹⁵⁾، والفرق بين المضمرة أنَّ المضمرة في (رَبِّ) مجرور وفي (نَعَمْ) مرفوع.

ثمَّ ختم القليوبي نقله بقوله: (ولذلك يوصف بالمعرفة تارة اعتباراً بلفظه، وبالنكرة تارة اعتباراً بمعناه: لشيوعه)، ولم ينقل القليوبي ما مثّل به ابن مالك، وهو قوله: (نحو: مررت بالرجل خير منك، وعلى ذلك حمل المحققون قوله تعالى: (وَأَيُّهُ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ) يس: ٣٧، فجعلوا: (نسلخ) صفة الليل، والجمل لا يوصف بها إلا النكرات)⁽¹¹⁶⁾، وعلى قوله يجوز في خير الجر تابعاً للنكرة (الرجل)، وحالا من المعرفة، وهو (الرجل) أيضاً، وكذلك الحال في جملة (نسلخ)، فهي صفة ليل إن اعتبرنا الليل نكرة، وحال إن كان معرفة، ولكنَّ أبا حيان ردَّ قول ابن مالك بأنَّه لا دليل عليه كون الألف واللام في المثال الأول زائدة، وإنَّ لم زائدة فيحتمل أن يكون (خير منك) بدلاً من المعرفة بدل من النكرة من المعرفة، كما جاء (خير) بدلاً من المعرفة التي لا يمكن أن يدعى فيها أنها نكرة، وأمَّا الآية الكريمة ف (نسلخ) جملةٌ حالية لا نعتٌ لقوله: (الليل)، وذهب بعض البصريين أنَّ (أَل) تكون عوضاً عن الضمير في نحو: مررت برجل حسن الوجه (يريد وجهه)⁽¹¹⁷⁾.

الهوامش:

(1) القليوبي شهاب الدين، حاشية القليوبي: ط1، 728/2.

(2) الكتاب: ط3، ج1/ ص222، شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ط1، ج2/ ص117.

- (3) ينظر: شرح الكافية الشافية: ط1، ج5/ص179، شرح ابن الناظم: ط1، ص203، أوضح المسالك: ط1، ج2/ص204، شرح التصريح: ط1، ج1/ص516.
- (4) ينظر: شرح ابن عقيل: ط20، ج2/ص200، شرح ابن الناظم: ط1، ص203.
- (5) ينظر: شرح الأشموني: ط1، ج1/ص490، حاشية الصبان: ط1، ج2/ص196.
- (6) يعني باسم العين: اسم ذات شئ حسي مجسّم، ينظر النحو الوافي: ط15، ج2/ص246.
- (7) الفِزر: لقب سعد بن زيد مناة، وكان أتى الموسم بمعزى فأتهىها وقال: من أخذ منها واحدة فهي له ولا يؤخذ منها فزر: وهو الاثنان فأكثر ومنه المثل: لا أتيك معزى الفزر، أي: حتى تجتمع، ينظر: مجمع الأمثال: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة - بيروت، لبنان، 212/2.
- (8) القارطان: رجلان من عزة خرجا يطلبان القرظ، فلم يرجعا، والقرظ: ورق السلم يدبغ به، ومنابت القرظ اليمن، ينظر: المصدر السابق: 212/2.
- (9) ينظر: الكتاب: ط3، ج1/ص222، شرح الكتاب للسيرافي: ط1، ج2/ص117، البديع في علم العربية: ط1، ج1/ص154، شرح لمفصل لابن يعيش: ط1، ج4/ص365.
- (10) هورجل فقد ولم يرجع، وهو مثل يقال للتأييد، ينظر: المصدر السابق: ج2/ص212.
- (11) شرح الكافية الشافية لابن مالك: 686/2، شرح ابن الناظم: 203، همع الهوامع: ج2/ص170، شرح الأشموني: 133/2.
- (12) همع الهوامع: 170/2، معاني النحو: ط1، ج3/ص147.
- (13) الكشف: ط3، ج1/ص604، أوضح المسالك: 207/2، همع الهوامع: 171/2، شرح التصريح: 518/1.
- (14) شرح ابن الناظم: 203، شرح الفية ابن مالك لابن الوردي: ط1، ج1/ص303، همع الهوامع: 170/2.
- (15) أخرجه الامام أحمد من حديث أبي سعيد الخدري: 442/17، رقم الحديث: 11343، والدارقطني عن عليّ: 496/5، رقم الحديث: 4740، والبيهقي
- (16) يروى (ذكاة أمّه) بالرفع والنصب، فبالرفع يكون خبر المبتدأ الذي هو: (ذكاة الجنين) مثل: أبو يوسف أبو حنيفة، وبالنصب يكون كذكاة أمّه، ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين، أي ذكوا الجنين كذكاة أمّه، ينظر: المصباح المنير: 209/1.
- (17) ينظر: الكتاب: 135/1، التذييل والتكميل: ط1، ج5/ص86، ارتشاف الضرب: ط1، ج3/ص1259، شرح أبيات المغني: ط1، ج1/ص346.
- (18) نزح الخافض في الدرس النحوي، حسين بن علوي بن سالم الحبشي، إشراف الأستاذ الدكتور: عبد الجليل عبيد حسين العان، 1425هـ، رسالة ماجستير، جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا، كلية التربية - المكلا، قسم اللغة العربية، الجمهورية اليمنية، ص242.
- (19) ارتشاف الضرب: 1390/3.

- (20) تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، تحقيق: د. عباس مصطفى الصالحي (كلية التربية - بغداد)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ص352.
- (21) ينظر: الكامل للمبرد: ط1، ج2/ ص1041، شرح الأشموني: 133/2، شرح التصريح: ١/ ٣٣٨، حاشية الخضري: ط1، ج١/ ص٢٠٠، نزع الخافض في الدرس النحوي، 242.
- (22) معاني النحو: 192/2.
- (23) الترمذي: 103/3، رقم الحديث: ٢٨٢٧، ابن ماجة: 360/4، رقم الحديث: 3199.
- (24) حاشية القليوبي: 773-772/2.
- (25) التمييز، أو التبيين مصطلح بصري، ويسميه الكوفيون: تفسير، ومن النحاة من يسميه: المميز، والمبين، والمفسر؛ لأنه رفع إبهام، وإزالة اللبس عن جملة أو مفرد، ينظر: معاني النحو للفرأ: 79/1، المقتضب: 32/3، الأصول في النحو: 222/1، ارتشاف الضرب: 1621/4، المساعد لابن عقيل: 54/2، توجيه اللمع: 208.
- (26) ينظر: شرح كتاب التسهيل: 379/2، أوضح المسالك: 295/2، ارتشاف الضرب: 1621/4، همع الهوامع: 336/2، ضياء السالك: 247/2.
- (27) ينظر: ارتشاف الضرب: 1621/4، التذيل والتكميل: 242/9، تمهيد القواعد: 2373/5، شرح الأشموني: 47/2، حاشية الصبان: 291/2.
- (28) ينظر: التذيل والتكميل: 379/2، المساعد لابن عقيل: 59/2، تمهيد القواعد: 1352/5، همع الهوامع: 337/2.
- (29) أوضح المسالك: 298/2، دليل الطالبين لكلام النحويين: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (ت ١٠٣٣ هـ)، الناشر: إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية - الكويت، عام النشر: ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، 62، جامع الدروس العربية: ص113/3.
- (30) ينظر: أوضح المسالك: 298/2، شرح الأشموني: 47/2.
- (31) الكتاب: 118/2.
- (32) ينظر: ارتشاف الضرب: 1623/4، التذيل والتكميل: 235/9، تمهيد القواعد: 2370/5، شرح شذور الذهب للجوجري: ط1، ج2/ ص468.
- (33) الأصول: ج1/ ص321.
- (34) ينظر: التذيل والتكميل: 235/9، تمهيد القواعد: 2370/5.
- (35) الكتاب: 141/2، الأصول: 248/1.
- (36) ينظر: أوضح المسالك: 301/2، التذيل والتكميل: 236/6، شرح التصريح: 626/1، حاشية الصبان: 296/2، ضياء السالك: 254/2.
- (37) حاشية القليوبي: 783/2.
- (38) أمالي ابن الحاجب: 368/1.

- (39) وهي ستة، ذكر الأزهري منها ثلاثة شروط: أن لا يقتنر الاسم بأن الزائدة، وأن لا ينتقض نفي الخبر، وأن لا يتقدم الخبر على الاسم، وسوف يكون لنا رأي فيها؛ لذلك سأذكرها موجزة.
- (40) حاشية القليوبي: 838.837/2.
- (41) ينظر: الكتاب: 59/1، الخصائص: 126/1، شرح الكافية الشافية لابن مالك: 423/1، أوضح المسالك: 265/1، التذييل والتكميل: 277/5، الاقتراح للسيوطي: ط1، ص225.
- (42) مغني اللبيب: ط6، ص399، تخلص الشواهد: 422.
- (43) ذهب يعقوب ابن السكيت إلى أن موضع الشاهد بالنصب، وليس بالرفع، أي: مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبًا، غلى أَنَّ (ما) عاملة عمل ليس، وَتُخَرِّجُ (إن) على أَنَّها نافية مؤكدة، وليست زائدة، ينظر: شرح التسهيل للدماميني: 242/3، شرح ابن عقيل: 103/2، شرح ألفية ابن مالك للفارسي: 429/3، الجني الداني: 327.
- (44) ينظر: شرح الكافية الشافية: 431/1، أوضح المسالك: 266/1، شرح ابن الناظم: 103، شرح شذور الذهب للجوري: 379/1، همع الهوامع: 449/1.
- (45) شرح التسهيل: 369/1، التذييل والتكميل: 258/4، همع الهوامع: 449/1.
- (46) شرح ابن عقيل: 303/1، ارتشاف الضرب: 104/2، أوضح المسالك: 267/1، شرح التصريح: 262/1.
- (47) شرح ابن عقيل: 103/2، همع الهوامع: 448/1.
- (48) ردّ المانعون قول يونس بأنَّ (مَنْجُونًا)، و(مُعَدَّبًا) منصوبان على أَنهما مفعولاً مطلقاً أو على مفعولاً به، ينظر أوضح المسالك: 268/1، شرح التسهيل: 373/1، همع الهوامع: 449/1.
- (49) شرح التسهيل: 374/1، الجني الداني: 392، تمهيد القواعد: 1209/3، التذييل والتكميل: 372/4، ارتشاف الضرب: 1200/3.
- (50) شرح التصريح: 263/1، شرح الألفية للفارسي: 430/1.
- (51) ارتشاف الضرب: 1200/3.
- (52) إعراب القرآن للنحاس: ط1، ج4/ص202، شرح التصريح: 263/1، همع الهوامع: 448/1، شرح الألفية للحازمي: 10/35.
- (53) معاني القرآن للفراء: ط1، ج3/ص111.
- (54) خَرَجَ ابْنُ مَالِكٍ قول الأخفش، على أَنَّ: (إِلَّا زَيْدًا)، بدل من اسم (ما) محذوفًا، والتقدير: (ما أَحَدٌ قَائِمًا إِلَّا زَيْدٌ)، حذف أحد، وأغنى البديل عن اسم ما، ينظر: شرح التسهيل للدماميني: 246/3، ارتشاف الضرب: 1198/3.
- (55) شرح التسهيل للدماميني: 246/3، ارتشاف الضرب: 1198/3، التذييل والتكميل: 266/4، همع الهوامع: 540/1، الجني الداني: 54/1.
- (56) ديوان الفرزدق: لأبي فراس هَمَام بن غالب بن صعصعة المعروف بالفرزدق؛ لجهامة وجهه وضخامته، (38 هـ - 658 م)، شرحه وضبطه وقدم له: الأستاذ علي فاعور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى (1407 هـ - 1987 م)، 167.

- (57) ينظر: الكتاب: 60/1، المقتضب: 191/4، أوضح المسالك: 260/1، المقاصد النحوية: 239/2، التصريح: ١٩٨/١، همع الهوامع: ٢١٩/١، شرح الأشموني: 179/1.
- (58) ينظر: الكتاب: 60/1، شرح الرضي: 188/2، شرح الأشموني: 179/1.
- (59) المقتضب: 191/4_192، شرح الأشموني: 179/1.
- (60) المصدر السابق: 191/4_192.
- (61) أوضح المسالك: 272/1، شرح الألفية للفارسي: 432/1، شرح الأشموني: 179/1، شرح أبيات المغني: 159/2.
- (62) حاشية القليوبي: 837/2.
- (63) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك: 12/2، التذييل والتكميل: 35/5، اللوحة: 589/2.
- (64) ديوان مزاحم العقيلي: صنعه: الأستاذ الدكتور: حاتم صالح الضامن، الامارات العربية المتحدة_ دبي، دار صادر بيروت، 8، شرح كتاب سيبيويه للسيرافي: 353/1، شرح شذور الذهب: 254، شرح أبيات المغني: 109/8.
- (65) الأصول: 93/1، توضيح المقاصد: 507/1، الجني الداني: ط1، ص328، شرح الأشموني: 258/1.
- (66) توضيح المقاصد: 507/1.
- (67) أوضح المسالك: 260/1، المقاصد النحوية: 239/2، التصريح: ١٩٨/١، همع الهوامع: ١/451، شرح الأشموني: 179/1.
- (68) همع الهوامع: 451/1.
- (69) حاشية القليوبي: 837/2.
- (70) ينظر: الكتاب: 316/2، شرح ابن عقيل/ 307/1، شرح الألفية للفارسي: 432/1، همع الهوامع: 448/1، حاشية الصبان: 363/1.
- (71) ينظر: شرح الكتاب للرماني: 457، شرح المفصل لابن يعيش: 76/2، التعليقة: 50/2، إعراب لا إله إلا الله: حسن موسى الشاعر، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الحادية والعشرون - العددان الواحد والثمانون والثاني والثمانون - المحرم - جمادى الآخرة ١٤٠٩هـ، 50.
- (72) ينظر: الكتاب: 316/2، شرح الكتاب للسيرافي: 57/2، تمهيد القواعد: 1197/3.
- (73) شرح ابن عقيل: 307/1.
- (74) قال ابن مالك: (ولا يتبع المجرور بمن والباء الزائدين ولا اسم لا الجنسية إلا باعتبار المحل)، ينظر: المساعد لابن عقيل: 562/1، ارتشاف الضرب: 1510/3.
- (75) الجني الداني: 329، همع الهوامع: 448/1، حاشية الصبان: 363/1.
- (76) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي: 57/3، شرح الكتاب للرماني: 457، شرح ابن عقيل: 307/1، إعراب لا إله إلا الله: 51.
- (77) ينظر: شرح ابن عقيل: 308/1، ارتشاف الضرب: 1202/3، التذييل والتكميل: 275/4، أوضح المسالك: 269/1.

- (78) مغني اللبيب: 152، معاني النحو: 1/266، شرح الألفية للشاطبي: ط1، ج2/ص231.
- (79) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك: 3/368، ومغني اللبيب: 152، شرح الألفية للشاطبي: 2/231، شرح الأشموني: 2/390.
- (80) ينظر: ارتشاف الضرب: 4/1996، مغني اللبيب: 153، همع الهوامع: 3/211، شرح الأشموني: 2/391.
- (81) التذييل والتكميل: 4/275.
- (82) ينظر: شرح ابن عقيل: 1/308، شرح الألفية للحازمي: 35/14، جامع الدروس العربية: 2/293.
- (83) ارتشاف الضرب: 3/1202.
- (84) ينظر: البديع/ 1/477، ارتشاف الضرب: 3/1203، شرح الألفية: للشاطبي: 2/233، شرح الألفية: للفارضي: 1/441.
- (85) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1202، التذييل والتكميل: 4/316، تمهيد القواعد: 3/1247.
- (86) حاشية القليوبي: 2/838.
- (87) شرح التسهيل: 1/371، الجني الداني: 328.
- (88) ينظر: شرح ابن عقيل: 1/306، التذييل والتكميل: 4/260، حاشية الخضري: 1/275.
- (89) التذييل والتكميل: 4/260، همع الهوامع: 1/450.
- (90) شرح التسهيل: 3/304، الجني الداني: 328.
- (91) ينظر: شرح التسهيل: 3/304، التذييل والتكميل: 4/260، الجني الداني: 328.
- (92) حاشية القليوبي: 2/583_584.
- (93) ينظر: الايضاح العضدي: 279، التذييل والتكميل: 2/110، شرح المقدمة المحسبة: 1/170.
- (94) ينظر: شرح ابن عقيل: 1/87، شرح شذور الذهب: 174، توضيح المقاصد: 1/357، شرح الأشموني: 86/1.
- (95) شرح الكافية الشافية: 1/222، أوضح المسالك: 1/99، شرح ابن الناطم: 33، همع الهوامع: 1/219، شرح التصريح: 1/96.
- (96) الكافية في علم النحو: 37، شرح الرضي: 3/234.
- (97) شرح الكافية لابن مالك: 1/222، شرح التسهيل: 1/115، شرح الأشموني: 86/1.
- (98) ينظر: شرح التسهيل: 1/115، توضيح المقاصد: 1/347، شرح الأشموني: 86:1، شرح الفارضي: 1/154.
- (99) حاشية القليوبي: 2/583.
- (100) تمهيد القواعد: 1/429.
- (101) ينظر: شرح التسهيل: 1/115، همع الهوامع: 1/219، حاشية الصبان: 1/158، شرح الألفية للحازمي: 1/18.
- (102) حاشية القليوبي: 2/583.
- (103) التذييل والتكميل: 2/107.
- (104) التذييل والتكميل: 2/107، تمهيد القواعد: 1/430.

- (105) حاشية القليوبي: 584/2، شرح التسهيل: 115/1، التذييل والتكميل: 107/2، تمهيد القواعد: 429/1.
- (106) الكتاب: ٢٦٥ / ١، شرح المفصل: ٢٥ / ١، معاني النحو: 77/1.
- (107) التذييل والتكميل: 107/2، معاني النحو: 77/1.
- (108) تمهيد القواعد: 430/1.
- (109) حاشية القليوبي: 584/2، شرح التسهيل: 116/1، التذييل والتكميل: 108/2، تمهيد القواعد: 431/1.
- (110) التذييل والتكميل: 109/2، الرضي على الكافية ٢ / ١٤٤، معاني النحو: 115/1.
- (111) التذييل والتكميل: 109/2،
- (112) ديوان حاتم الطائي: شرح أبي صالح يحيى بن مدرك الطائي، قدّم له ووضع هوامشه وفهارسه: الدكتور حنّا نصر الحقي، الناشر: دار الكتاب العربي، 65.
- (113) المسائل الحلبيات: 245، شرح الرضي: 214/2، الزاهر في معاني كلمات الناس: أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، دار النشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - 1412 هـ - 1992، الطبعة : الأولى، 205/1، البديع: 284/1.
- (114) الباب في علل البناء والإعراب: ط1، ج1/ ص367.
- (115) الأصول: 419/1، المسائل الحلبيات: 245، الخصائص: 20/2، شرح الرضي: 214/2.
- (116) شرح التسهيل: 116/1.
- (117) التذييل والتكميل: 110/2، ارتشاف الضرب: 991/2، تمهيد القواعد: 431/1.

The Grammatical evidence for proverbs in AL_Qalyubi's footnote (d. 1069 AH) on the explanation of the Azhar introduction

Hafedh Ajaj Ahmed

Haf21h2023@uoanbar.edu.iq

Assist Prof Dr. Waad Muhammad Saeed Al-Ani

College of Education for Human Sciences

Anbar University

keywords: Evidence of proverbs and grammatical sayings of the Arabs

Summary:

The research deals with the study of the grammatical evidence for proverbs, and the sayings of the Arabs in Haashiyat al-Qalioubi (d. 1069 AH) on the explanation of the Al-Azhar introduction on the board of Al-Ajrummyah, and citing it is one of the topics that preoccupied the ancient grammarians; Because they cared about the purity of the phrase, and the purity of the language from which they would draw; In order to build on it the solid grammatical rule, and therefore they took the language from the pure Arabs through word of mouth or through the trustworthy narrators. As for the later grammarians, they did not add anything to these evidences, for the end of the era of martyrdom; Because the language is no longer pure and pure, the mixing of foreign languages with the Arabic language such as Persian, especially after the Islamic conquests, and the expansion of the cities, so the eloquence receded and disappeared, and therefore we find that the evidence of proverbs and the words of the Arabs are all repeated from the books of the predecessors, and they were limited to installing examples in the same way as the previous evidence; To strengthen the rule, and Al-Qalyubi - may God have mercy on him - was one of them, and therefore the subject of our research will be the collection and study of proverbs, and the sayings of the Arabs in the footnote.